



اتفاقية تعاون

تم إبرامها يوم الأربعاء 16/11/1446 هـ (الموافق 14/05/2025 م)
بين الأطراف المذكورين أدناه:

الطرف الأول :

شركة محمد علي مهدي الناجي للمقاولات العامة، وهي شركة مساهمة مقرها في المملكة العربية السعودية، وتعمل في مجال الإنشاءات والمقاولات العامة، ويمثلها:

1. السيد محمد علي محمد الناجي (الجنسية السعودية، رقم الهوية: 1028508453)
 2. السيد عبدالله محمد الشريف (الجنسية السعودية، رقم الهوية: 1044625760)
- "ويُشار إليها لاحقاً بـ "الطرف الأول"

الطرف الثاني :

HRB وهي شركة منظمة وفقاً للقانون الألماني، مقرها في بريمن (رقم السجل التجاري، Asani Bau GmbH شركة
(بمحكمة بريمن 36641
ويمثلها السيد إيمين أساني الجنسية المقدونية من مواليد 01/06/1968 في سكوبي، مقدونيا، (N0149358 رقم الجواز)
الشمالية، مهندس معماري ومدير مشاريع
"ويُشار إليها لاحقاً بـ "الطرف الثاني"

التمهيد:

الطرف الأول هو شركة مقاولات معترف بها في المملكة العربية السعودية وتتمتع بتصنيف من الدرجة الأولى في قطاع البناء والمقاولات. ويهدف إلى توسيع نشاطه من خلال التعاون مع شريك أجنبي يتمتع بالكفاءة الفنية والقدرة المالية. يوافق الطرف الثاني على العمل كمستشار بخبرة ألمانية وكوسيط لتوفير شركاء مناسبين لتنفيذ مشاريع داخل المملكة بالتعاون مع الطرف الأول.

المادة 1 – جزء لا يتجزأ من الاتفاق

يُعد التمهيد جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية

المادة 2 – موضوع الاتفاق

يلتزم الطرف الثاني بتوفير شريك أجنبي مناسب (مستثمر) للطرف الأول، على أن تتوافر فيه المتطلبات الفنية والمالية والقانونية لتنفيذ مشاريع بناء عامة داخل المملكة العربية السعودية بالشراكة مع الطرف الأول

المادة 3 – التزامات الطرف الثاني

1. إيجاد شريك مؤهل يمتلك الكفاءة الفنية والمالية والقانونية لتنفيذ المشاريع وفقاً لمتطلبات الطرف الأول
2. ضمان صلاحية الشريك المقترح بناءً على المعايير المحددة
3. لا يلتزم الطرف الأول بقبول أي شريك – القرار يعود إليه وحده
4. تقديم الدعم في الإجراءات القانونية لصياغة العقود مع الشريك المقترح
5. ضمان تأسيس الشريك المختار لشركة مساهمة سعودية مقرها الرياض وفقاً للقانون السعودي
6. لا يتلقى الطرف الثاني عمولة، بل يحصل على حصة مباشرة حسب المادة 6



المادة 4 - شروط الشريك المستثمر

1. يجب أن يكون الشريك مسجلاً وفقاً لقوانين الاتحاد الأوروبي ويحمل تصنيفاً يناسب المتطلبات السعودية.
2. يجب أن يمتلك خبرة مثبتة وسمعة موثوقة في قطاع البناء والمقاولات.
3. يشترط توفر ما لا يقل عن 50 مليون دولار أمريكي كتمويل للتعاون مع الطرف الأول، ويجب إثبات أن هذا التمويل مخصص لتنفيذ مشاريع داخل المملكة.

المادة 5 - التزامات الطرف الأول

1. التعاون مع الشريك المقترح من قبل الطرف الثاني لتحقيق الأهداف المشتركة.
2. توفير المشاريع المناسبة لتنفيذ الشراكة.
3. دعم تأسيس الشركة الجديدة في الرياض وفقاً للقانون السعودي.
4. يلتزم الطرف الأول بتحويل 4% من أسهم الشركة الجديدة للطرف الثاني كمقابل لأعمال الوساطة.

المادة 6 - نسب الملكية وتوزيع الأرباح

1. يؤسس الطرفان مع الشريك المستثمر شركة جديدة في الرياض.
2. يتم توزيع الملكية كالتالي:
 - للطرف الأول 51%
 - للمستثمر الأجنبي الذي يتم التوصل إليه من خلال الطرف الثاني 45%
 - للطرف الثاني كمقابل لخدمات الوساطة 4%

المادة 7 - توفير رأس المال

1. لا يشترط تأسيس الشركة الجديدة بتوفير مبلغ محدد مسبقاً.
2. ومع ذلك، فإن التعاون مع الطرف الأول يتطلب التزام المستثمر بتوفير 50 مليون دولار أمريكي لتنفيذ المشاريع داخل المملكة.
3. تُعد هذه الأموال ضرورية لضمان تنفيذ المشاريع المشتركة بنجاح.
4. القدرة على توفير رأس المال هي شرط أساسي للمشاركة في المناقصات العامة، والتي يتمتع الطرف الأول بالتصنيف اللازم (الفئة الأولى) للمشاركة فيها.

المادة 8 - صلاحيات التفاوض للطرف الثاني

1. يحق للطرف الثاني التفاوض باسم الطرف الأول مع المستثمرين المحتملين من أجل التوصل إلى شراكة مناسبة بموجب هذه الاتفاقية.
2. تساهم في تحقيق أهداف العقد (MoUs) كما يحق له إعداد وتوقيع مذكرات تفاهم أو اتفاقيات مبدئية.

المادة 9 - خدمات الطرف الثاني الهندسية

1. يتولى الطرف الثاني في إطار المشاريع تنفيذ المهام الفنية والرقابية الهندسية.
2. يتم تعويض هذه الخدمات على أساس أتعاب يتم الاتفاق عليها لاحقاً في عقود منفصلة بين الشركة الجديدة والطرف الثاني.
3. تشمل هذه الخدمات: الإشراف على التنفيذ، مراقبة الجودة، الاستشارات وإدارة المشاريع في الموقع.



رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

شركة محمد الناجي للمقاولات
Mohammed Al-Naji Construction Company

المادة 10 - تسوية النزاعات

في حالة النزاع، يسعى الطرفان أولاً إلى تسوية ودية خلال 60 يومًا. وإن لم يتم التوصل إلى حل، تُحال المسألة إلى الهيئات المختصة بحل النزاعات في المملكة العربية السعودية.

المادة 11 - لغة العقد

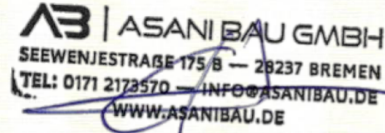
اللغة المعتمدة للعقد هي اللغة العربية. وتُعد الترجمات إلى الألمانية أو الإنجليزية لأغراض مرجعية فقط. وتم إعداد هذه الاتفاقية بنسختين أصليتين، واحدة لكل طرف.

التوقيعات

عن الطرف الأول: عبدالله الشريف



عن الطرف الثاني: إيمين أساني



✉ malnaji57@gmail.com